

المجلس 1 من شرح (نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر) | برنامج مهام العلم 2341 | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

الحمد لله الذي صير الدين مراتب ودرجات وجعل للعلم به اصولا ومهمات. واشهد ان لا اله الا الله حقا واشهد ان محمدا عبده ورسوله صدق. اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد - 00:00:00
اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد. اما بعد فحدثني جماعة من من المسلمين وهو اول حديث سمعته منهم بساند كل الى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي قابوس مولى عبدالله - 00:00:30
ابن عمر عن عبد الله ابن عمرو ابن العاص رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء. ومن اكد الرحمة رحمة ومن اكد الرحمة رحمة المعلمين - 00:00:50
للمتعلمين في تلقينهم احكام الدين وترقيتهم في منازل اليقين. ومن طرائق رحمتهم ايقافهم على مهمات العلم بقضاء اصول المتون وتبيين مقاصدتها الكلية ومعانيها الاجمالية ليستفتح بذلك تلقיהם ويجدوا فيه المتوسطون ما يذكرون ويطلع منه المنتهون الى تحقيق مسائل العلم - 00:01:10

وهذا شرح الكتاب العاشر من برنامج مهامات العلم في مرحلته الاولى وهو كتاب نخبة الفكر في اصطلاح اهل الأثر للحافظ احمد بن علي ابن حجر العسقلاني رحمه الله. المتوفى سنة - 00:01:39
وخمسين وثمانمائة. نعم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين والسامعين ولجميع المسلمين برحمتك يا ارحم الراحمين. امين - 00:01:59
فيفقول الحافظ احمد بن علي بن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في كتابه الموسوم بنخبة الفكر في اصطلاح اهل الأثر باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الذي لم يزل عالما قديرا. وصلى الله - 00:02:25
سيدنا محمد الذي ارسله الى الناس بشيرا ونذيرا. وعلى آل محمد وصحبه وسلم كثيرا. اما بعد فان التصانيف في اصطلاح اهل الحديث قد كثرت وبسطت واختصرت. فسألني بعض بعض الاخوان ان الخص لهم ان الشخص لهم المهمة من ذلك. فاجبته الى سؤاله رجاء الاندراج في تلك المسالك - 00:02:45

فاقول الخبر اما ان يكون له طرق بلا عدد معين او مع حصر بما فوق الاثنين او بهما او واحدة فلول المتواتر المفيد للعلم اليقيني بشروطه والثاني المشهور وهو المستفيض على رأي - 00:03:15

ثالث العزيز وليس شرطا للصحيح خلافا لمن زعمه. والرابع الغريب. وكلها سوى الاول احاد. وفي فيها المقبول والمردود لتوقف الاستدلال بها على البحث عن احوال رواتها دون الاول. وقد يقع فيها ما يفيد - 00:03:35
علم النظرية بالقرائن على المختار محل عناية المحدثين هو الاخبار المنقولة عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين والخبر عندهم مؤلف من شيئين احدهما سند والآخر متن فاما السند - 00:03:55
 فهو سلسلة الرواية التي تنتهي الى من قول قولي او فعلي او تقريري وسلسلة الرواية مؤلفة من رواة وصيغ اداء واما المتن فهو ما تنتهي اليه سلسلة الرواية من من قول - 00:04:21
قولي او فعلي او تقريري وقد اثمرت هذه العناية عندهم تدوين اصطلاح اهل الحديث الجامعي للقواعد التي يعرف بها حال الراوي من

القبول او الرد ولهم في بيانه تصانيف قد كثرت وبسطت واختصرت - 00:04:57

ومنها هذا الكتاب الملخص للمهم من ذلك وقد وقع تصنيفه اجابة الى سؤال بعض اخوان مصنفه في الدين والعلم وهو عبد السلام ابن احمد البغدادي وخبر ذلك مذكور في الجواهر والدرر - 00:05:24

للسخاوي والخبر عند اهل الحديث ينقسم باعتبار طرقه اي اسانيد الى قسمين اولهما خبر له طرق بلا عدد معين. خبر له طرق الى عدد معين وهو المتواتر المفيد للعلم اليقيني - 00:05:48

بشروطه والمراد بكونه بلا عدد معين اي بلا اعتبار الحصر في عدد معين دون غيره اي بالاعتبار الحصري في عدد معين دون غيره واليقيني الضروري الذي لا يتوقف على نظر - 00:06:18

ولا استدلال ولفظ المتواتر من الالفاظ المستعملة عند قدماء المحدثين وليس اجنبيا عنهم. لكن الاجنبي هو بعض المعاني التي فسر بها المتواتر وهو عندهم خبر جماعة يفيد بنفسه العلم بصدقه - 00:06:44

قمر جماعة افید بنفسه العلم بصدقه وليس له عدد معين ومجاراة لما ذكره المصنف رحمة الله فالمتواتر اصطلاحا خبر له طرق بلا عدد معين. خبر له طرق بلا عدد معين - 00:07:15

يفيد بنفسه العلم بصدقه والمراد بافادته بنفسه العلم بصدقه عدم افتقاره الى ما يقويه كي يورث العلم لمدركه بل متى جمع شروط التواتر افاد اليقين وهذا معنى قول المصنف المفيد للعلم اليقيني بشرطه وشروطه خمسة - 00:07:44

ذكرها المصنف في نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر اولها ان يرويه عدد كثير وثانيها ان تحيل العادة تواطئهم اي اتفاقهم على الكذب وثالثها ان يروا ذلك عن مثلهم عن مثلهم - 00:08:16

في جميع في جميع طبقات الاسناد من الابتداء الى الانتهاء ورابعها كون مستند انتهائهم الحس كون مستند انتهائهم الحس اي خبر يعود الى نبأ عن محسوس في قول المخبر رأيت - 00:08:51

او سمعت وخامسها ان يصاحب خبرهم افادة العلم لسامعه ان يصاحب خبرهم افادة العلم لسامعه والثاني خبر له طرق محصورة وهو ثلاثة انواع احدها ما حصر بما فوق الاثنين ما حصر بما فوق الاثنين - 00:09:16

ولم يبلغ حد المتواتر ولم يبلغ حد المتواتر وهو المشهور ويسمى بالمستفيض علىرأي وثانيها ما حصر بالاثنين وهو العزيز وليس شرطا للصحيح خلافا لمن زعمه وثالثها ما حصر بوحد وهو الغريب - 00:09:46

ويوصف الخبر باحد هذه الانواع الثلاثة بالنظر الى اقل طبقاته رواة فالاقل يقضي على الاكثر ذكره المصنف في شرحه فالخبر الذي يرويه اربعة عن اثنين عن ثلاثة هو خبر عزيز - 00:10:19

لانه يحكم بالعدد الاقل منها والعدد الاقل من الاربعة والاثنين والثلاثة هو عدد الاثنين فيكون عدد الاثنين في كل طبقة موجودة فهو موجود تارة بكونه اثنين فقط موجود تارة بكونه زائد عن الاثنين بوحد وهو ثلاثة موجود تارة - 00:10:49

بكونه زائدا عن الاثنين باثنين وهو الاربعة وعلى ما تقدم تحريره في المتواتر فالحادي اصطلاحا هو خبر له طرق محصورة لا يفيد بنفسه العلم بصدقه لا يفيد بنفسه العلم بصدقه - 00:11:15

واخبار الحادي فيها المقبول والمردود لتوقف الاستدلال بها على البحث عن احوال رواتها دون الاول وهو المتواتر كما ذكر المصنف في علم حينئذ ان كل متواتر صحيح اما الحادي فيها ما يحكم بقوله وفيها ما يحكم ببرده - 00:11:42

وانما قلنا ان كل متواتر صحيح لان الخبر لا يصل الى كثرته بالنقل الا بعد صحته لان الخبر لا يصل الى كثرته بالنقل الا بعد صحته فان النفوس البشرية لا تتشوهدوا - 00:12:10

الى نقل الاخبار المردودات وانما تتشوف لنقل الاخبار المقبولات الثابتات فاذا ثبت الخبر كان من اثار ثبوته شيوعه وانتشاره وهو المسمى بالتواتر او المتواتر وحديث الحادي يفيد الظن وربما افاد العلم النظري بالقرآن - 00:12:34

التي تحتف بالخبر او المخبر لان الراوي وان بلغ ما بلغ من الضبط والحفظ فانه ليس معصوما من الخطأ ومن النسيان ووجدان هذا الاحتمال يمنع افادته العلم بنفسه لكن متى صحته الغنية المقوية - 00:13:06

ضعف هذا الاحتمال فسقط وهذا اختيار جماعة من المحققين ان الاحاد يكون للظن الا ان احتفت به القرائن فانه يفيد العلم النظري منهم ابو العباس ابن تيمية الحفيد وتلميذه ابن القيم - [00:13:38](#)

والمحض او الفضل ابن حجر رحمهم الله وعندما يقال حديث الاحاد يفيد الظن لا يراد منه انه لا يورث ما يترب عليه من اعتقاد وعمل فان هذا ليس مراد الاصوليين من معنى - [00:14:05](#)

الظن وانما يجعلونه مقابلا لليقين فالليقين يورث القطع كما في المتواتر فيقطع بكون الشيء كذلك واما الظن فيورث غلبة اعتقادى انه كونه انه يكون كذلك لكن دون جزم فلا يطرح - [00:14:31](#)

اذ من مآخذ الشرع العمل بغلبة الظن في مواضع كثيرة في الشرع ثم ان الاحاد اذا اقترن به قرينة من القرائن المعتمد بها افاد العلم النظري ومن جملة هذه القرائن المشهورة كون الحديث في الصحيحين - [00:15:01](#)

فاذا كان الحديث في الصحيحين فان وجданه فيما فيها فان وجوده فيهما قليلة تقوى كون خبر الاحاد المروي فيما يفيد العلم النظري ولا يكاد يوجد فيما بنى عليه شيء من عقائد اهل السنة حديث احاد مجرد عن القرينة - [00:15:22](#)

بل ما بنوا عليه اعتقادهم من احاديث الاحاد مقتربة بقرائن مختلفة توجب علما الا في مسائل وقع فيها النزاع بينهم اهل السنة انفسهم افضل عن غيرهم كاختلافهم في رؤية الكفار ربهم يوم القيمة - [00:15:51](#)

فان الاحاديث المروية فيها مما تنزع في كونها مفيدة العلم نعم ثم الغرابة اما ان تكون في اصل السند اولى. فلول الفرض المطلق والثاني الفرض النسبي. ويقل اطلاق الفردية عليه الغريب كما سلف - [00:16:21](#)

من اخبار الاحاد ونقله ينحصر بواحد وهذا الحصر اما ان يكون في اصل السند او لا فيكون الغريب نوعين بالنظر الى موضعه من الاسناد احدهما الفرد المطلق الفرد المطلق وهو ما كانت الغرابة فيه - [00:16:47](#)

في اصل السند والثاني الفرض المقيد وهو ما كانت الغرابة فيه في غير اصل السند وابل السند هو التابعي لا الصحابي يعلم ذلك مما نقله ابن قطبغة في حاشيته على النزهة عن شيخه المصنف - [00:17:18](#)

رحمه الله في كلامه على هذا الموضوع فيكون الفرد المطلق ما تفرد به تابعي عن صحابي. الفرد المطلق ما تفرد به تابعي عن صحابي والفرض النسبي ما تفرد به من دون التابعي عن الصحابي ما تفرد به من دون التابعي عن الصحابي - [00:17:50](#)

وهذا هو ظاهر ما ابداه المصنف في نزهة النظر فالمراد باصل السند التابعي الذي روى ذلك الحديث عن الصحابي فعليه تدور الفرضية وبه تتعلق الغرابة واما الصحابي نفسه فليس مناطا لها - [00:18:19](#)

نعم. احسن الله اليكم وخبر الاحادي بنقل عدل تمام الضبط متصل بسند غير معلم ولا شاذ هو الصحيح لذاته وتنتفاوت رتبه وتنتفاوت رتبه بتتفاوت هذه الاوصاف. ومن ثم قدم صحيح البخاري ثم مسلم ثم شرطهما - [00:18:42](#)

فان خف الضبط فالحسن لذاته. وبكثره طرقه يصحح فان تقدم ان الاخبار الاحاد فيها المقبول والمرود وهي قسمة لها باعتبار درجات ثبوتها وهذا شروع من المصنف رحمه الله في بيانها - [00:19:03](#)

فالحديث المقبول قسمان فالحديث المقبول قسمان الاول الصحيح والثاني الحسن فاما القسم الاول وهو الصحيح فهو نوعان ايضا اولهما الصحيح لذاته واليه اشار المصنف بقوله خبر الاحاد بنقل عدل تمام الضبط - [00:19:28](#)

متصل بسند غير معلم ولا شاذ هو الصحيح لذاته فيكون الصحيح لذاته على ما حکاه المصنف وما رواه عدل تمام الضبط بسند متصل طير معلم ولا شاذ والمعلم كما سيأتي - [00:20:00](#)

هو الحديث الذي اطلع على وهم راويه بالقرائن وجمع الطرق. والحديث الذي اطلع على وهم راويه بالقراء وجمع الطرق ونبي الشذوذ هنا معلم بحقيقة المستقرة في الفن وهي مخالفة الراوي المقبول - [00:20:25](#)

لمن هو ارجح منه مخالفة الراوي المقبول لمن هو ارجح منه كما سيأتي قريبا ومعنى الشذوذ اوسع مما استقر عليه الاصطلاح فقد يطلق عند بعض الحفاظ الاولى دون وجود المخالفة - [00:20:48](#)

بل على ارادة التفرد المستغرب فالشاذ حقيقة عند المحدثين هو الحديث الذي تفرد به راويه على وجه مستغرب. والحديث الذي تفرد

به راویه علی وجه مستغرب ومنه ما یقبل ومنه ما لا یقبل - 00:21:12

ومنه ما تصحبه المخالفة ومنه ما ليس كذلك والابقاء على اتساع الاصطلاح ممکن بزيادة قيد في حد كل نوع من الانواع المتعلقة بالحديث المقبول یتحقق به المقصود من اشتراطه وهو قيد - 00:21:36

القادح فيقال ولا شاذ شذوذا قادحا اذا اريد ابقاء الاصطلاح المستقر لقوه وجود معنى الشذوذ فيه فهو اولى لانه يجمع تفرد الراوی بال الحديث على وجه مستغرب مع مخالفته من هو - 00:21:58

ارجح منه لكن ليعلم انه يوجد على معنى واسع كما تقدم فالشذوذ قبل كان عند المحدثين معنى واسعا واصلا كبيرا يدرجون فيه كل تفرد للراوی بال الحديث على وجه يستغرب وقد يقتربن بالمخالفة وقد لا يقتربن بالمخالفة. ثم استقر الاصطلاح - 00:22:24

على تخصيصه بوجود المخالفة لان الشذوذ حينئذ اقوى. فانه اذا وجدت المخالفة كان معنى الشذوذ اقوى من وجوده فيما لو كان تفردا على وجه يستغرب دون مخالفة من الراوی لما هو ارجح منه. والابقاء على ما استقر عليه الاصطلاح اولى - 00:22:52

تحقيقا لمقصود اهل العلم في تصور مقاصد الفن لكن ينبغي ان تعلم انك قد تجد الشذوذ على غير هذا المعنى الذي استقر فانك واجد في کلام جماعة من الحفاظ ويكثر منه - 00:23:18

الحاکم وتلميذه البیهقی قولهم صحيح شاذ ومرادهم بالشذوذ هنا ما كان على المعنى الواسع وهو تفرد الراء به على وجه مستغرب لكن استقر على المعنى الذي ذكره وهو وجود المخالفة معه وتفاوت رتب الصحيح بتفاوت الاوصاف المذکورة في حده - 00:23:38

ومن ثم قدم صحيح البخاری ثم مسلم ثم شرطهما. لقوه تحقق تلك الشروط في وتراخيها فيما بعد فشروط الصحيح موجودة في احاديث البخاری اقوى من وجودها في احاديث مسلم ووجودها في في احاديث مسلم اقوى من وجودها مما يكون على شرط الشیخین ولم یخرجاه في كتابین - 00:24:08

ووقع مسلم بعد قوله قدم صحيح البخاری مرفوعا لحذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه. فاصل الكلام ومن ثم قدم صحيح البخاری ثم صحيح مسلم. فلما حذف المضاف وهو صحيح اقيم المضاف اليه مقاما - 00:24:38

واعطي حکمه فقيل ثم مسلم واوصاف الصحيح خمسة وهي شروطه او صاف الصحيح التي اشار اليها الحافظ خمسة وهي شروطه اولها عدالة الرواية عدالة الرواية وثانيها تمام ضبطهم وثالثها اتصال سندہ - 00:25:05

ورابعها سلامته من العلة وخامسها سلامته من الشذوذ والنوع الثاني الصحيح لغيره واليه اشار المصنف بقوله وبکثرة طرقه یصحح اي هو الحسن لذاته اذا كثرت طرقه اما القسم الثاني وهو الحسن فهو نوعان ايضا - 00:25:38

اولهما الحسن لذاته واليه اشار المصنف بقوله فان خف الضبط فالحسن لذاته فيكون تعريف الحسن لذاته هو ما رواه عدل خفته هو ما رواه عدل خف ضبطه بسند متصل غير معلل ولا شاذ - 00:26:08

والمراد بخفة الضبط قصورة عن التمام مع بقاء اصله قصورة عن التمام مع بقاء اصله فان ازدادت خفة الضبط حتى ساء حفظه خرج من الخفة الى فقد الضبط والثاني الحسن لغيره ولم یذكره المصنف هنا - 00:26:37

ولكنه قال في موضع متأخر يأتي ومتى توبع سيء الحفظ بمعتبر وكذا المستور والم Merrill والمدرس صار حديثهم حسنا لذاته بل بالمجموع. انتهى کلامه فيكون الحسن لغيره على ما حکاه المصنف - 00:27:06

هو حديث سيء الحفظ والمستور هو حديث سيء الحفظ والمستور والم Merrill والمدرس اذا توبع بمعتبر والذي تقتضيه صناعة الحدود ان يختصر تعداد انواع رواهه ويطلب الجامع بينهم. والجامع والجامع بين هذه الانواع خفة الضبط وقبول الاعتضاد - 00:27:35

فالمحصن عدد انواعا والحدود المميزة للحقائق لا تعدد بالانواع وانما تطلب الصفة التي تجمعها وهي هنا خفة الضبط وقبول الاعتضاد فيقال في حد الحسن لغيره هو اصطلاحا ما كان ضعفه خفيقا واعتضد بما هو مثله او فوقه - 00:28:13

ما كان ضعفه خفيقا واعتضد بما هو مثله او فوقه اذا تبين هذا صارت التعريفات المتقدمة هي للصحيح لذاته على وجه الانفراد والصحيح لغيره على وجه الانفراد والحسن لذاته على وجه الانفراد والحسن لغيره على وجه الانفراد - 00:28:39

والصحيح لذاته والصحيح لغيره يجمعهما معنى الصحة والحسن لذاته والحسن لغيره يجمعهما معنى الحسن فيحمل الاتيان بتعريف

للصحيح لذاته والصحيح لغيره على وجه الجمع. وللحسن لذاته للحسن لغيره على وجه الجمع - 00:29:08
لما يوجد من الاجتماع بين كل فردین منها. وقد نبه الى هذا المصنف نفسه في كتاب الافصاح بالنكت على ابن الصلاح فذكر رحمة الله في نوع الصحيح الحاجة الى وضع تعريف يجمع نوعيه ووعد - 00:29:33
بيان ذلك في الحسن ثم اوفي بوعده هناك على ما لا يسلم له رحمة الله لكن ان المقصود ان تعلم ان الحافظ ابن حجر رحمة الله ذكر في الافصاح الحاجة الى وضع - 00:29:56

تعنيه يجمع الصحيح لذاته والصحيح لغيره وتعریف والى وضع تعريف اخر يجمع الحسن لذاته والحسن لغيره وكلامه في الافصاح مقدم على كلامه في غيره كنخبة الفكر وشرحها نزهة النظر وان كانت نزهة النظر متاخرة - 00:30:16

لكن موجب التقديم هو ان المسائل المشكلة قد يلوح للمحقق تارة ما يكشف به ستر غموضها ويزييل اشكالها ثم يذهب عنه تبعا لما جرى عليه الناس والمسلك الذي سار عليه رحمة الله واشاد به في كتاب الافصاح هو الذي ينبغي السير عليه - 00:30:45
وایا ه استفی تلميذه السخاوي في التوضیح الابهري فان السخاوي في التوضیح الابهري وضع تعريفین للصحيح والحسن الاول منهما يجمع نوعین الصحيح لذاته والصحيح لغيره والآخر يجمع نوعی الحسن وهما الحسن لذاته والحسن لغيره. وهذا - 00:31:13

هو الذي يقتضیه النظر وهذه المسألة قل ذكرها في کتب مصطلح الحديث فهمتم المسألة المسألة ان الذين يعرفون الان الصحيح يعرفون الصحيح لذاته منفردا ثم يعرفون الصحيح لغيره منفردا وهم يرجعان الى اصل واحد هو الصحة - 00:31:39
فينبغي ان يوضع تعريف يجمع هذین لاجتماعهما في الماء الاشتراکهما في المعنى المذکور. وكذلك القول في الحسن ومتابعة لجادة الحافظ في نخبة الفكر وهو مقتضی النظر يكون تعريف الحديث الصحيح اصطلاحا - 00:32:02

ما روأه عدل تام الضبط ما روأه عدل تام الضبط او القاصر عنه اذا اعتضد او القاصر عنه اذا اعتضد بسند متصل غير معلل ولا شاذ. ما روأه عدل تام الضبط او القاصر عنه اذا اعتضد غير بسند متصل غير معلل ولا شاذ - 00:32:23
والقادر عن العدل التام هو من خف ضبطه ولم يفقد هو من خف ضبطه ولم يفقد والعاضل له هو ما كان مثله او فوقه وما كان مثله او فوقه وهذا التعريف الجامع المانع - 00:32:52

يتضمن الصحيح لذاته والصحيح لغيره. ويقال في الحسن طردا للقاعدة المذکورة ان الحسن اصطلاحا هو ما روأه عدل خف ضبطه.
ما روأه عدل خف ضبطه بسند متصل او كان ضعفه خفيفا واعتضد - 00:33:17
او كان ضعفه خفيفا واعتضد غير معلل ولا شاذ وخفيف الضبط وخفيف الضعف ما كان سبب تضعيه لا يمنع التقوية به ما كان سبب تضعيه لا يمنع التقوية به. ومنه كما تقدم في کلام المصنف ويأتي - 00:33:41

سيء الحفظ والمستور والمدلس والمرسل والعاضل له هو ما كان مثله او فوقه وهذا الحد يتضمن الحسن لذاته والحسنة لغيره. نعم قال رحمة الله فان جمعا فلتزد في الناقل حيث التفرد. والا فباعتبار اسنادين. ذكر المصنف رحمة الله - 00:34:06
انه اذا جمع الصحيح والحسن في وصف حديث حسن صحيح فان له حالين اولا هما ان يكون له سند واحد فقط ان يكون له سند واحد فقط فيكون جمعهما - 00:34:36

للتردد في حال ناقله اي راويه ایحکم بصحبة حديثه ام بحسنه والثانية ان يكون له اسنادان فيكون جمعهما باعتبار ان احدهما حسن وان الآخر صحيح وايراد المصنف هذه المسألة في نخبة الفكر - 00:34:56
وهو موضوع لبيان اصطلاح اهل الاثر يشعر بأنه اصطلاح مشهور عندهم وهو خلاف الواقع فانه مختص بتصرف الترمذی وحده وربما وجد في کلام غيره نادرا ولعل موجب ذكر الحافظ له مناسبة المحل. فانه لما فرغ من بيان الصحيح والحسن وكان مما - 00:35:26
استعمله بعض المحدثین قولهم حسن صحيح ناسب ان يذكر معنی اجتماعهما ان يذكر معنی اجتماعهما ولو قل استعماله مفهوم هذا؟ يعني هذه المسألة حسن صحيح. الحافظ ما اسم كتابه؟ نخبة الفكر - 00:35:56

في اصطلاح اهل الاثر يعني يكون اصطلاح شائع بينهم مستقر وهذا الاستعمال حسن صحيح ليس استعمالا شائعا بل يوجد عند ترمذی واحدة كاصطلاح مستقر مستعمل اکثر منه في الجامع وغيره استعمله نادرا - 00:36:18

فليس هو من الاصطلاح الشائع المجتهد عند المحدثين. لكن لما تكلم الحافظ على الحسن والصحيح ناسب ان يذكر هذه المسألة الحالا ويجوز تبعا ما لا يجوز استقلالا. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمة الله وزيادة راويهما مقبولة ما لم تقع منافية لمن هو -

00:36:36

اوثق فان خولف باضجح فالراجح المحفوظ ومقابله الشاذ. ومع الضعف الراجح المعروف ومقابله المنكر لما قرر المصنف رحمة الله نوعي المقبول باصله اتبعه ببيان زيادة راويه فذكر ان زيادة راوي الصحيح والحسن -

00:37:00

وهو العدل الذي تم ضبطه او خف مقبولة ما لم يخالف من هو اوثق منه على وجه المنافاة وهذا يقتضي انه اذا لم توجد منافاة قبلت هذه الزيادة فزيادة عدل -

00:37:25

تم ضبطه او خف مقبولة بشرط الا تنافي روایة من هو اوثق منه والمختار الذي عليه المحققون واليه مال المصنف في نزهة النظر وفي الافصاح انه لا يحكم على زيادة الراوي المقبول من الثقات والصدوقين بحكم مضطرب -

00:37:48

انعام بل ينظر الى القرائن التي تحف بالخبر والم الخبر في حكمك لكل زيادة بما يناسبها فقد تكون مقبولة وقد تكون مردودة واذا خالف الراوي العدل التام الضبط او خفيه بارجح فالراجح من الوجهين هو المحفوظ -

00:38:15

ومقابله الشاذ فالمحفوظ اصطلاحا هو حديث الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف اذا خولف بمرجوح هو حديث الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف اذا خولف بمرجوح والشاذ اصطلاحا -

00:38:44

هو حديث الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف اذا خولف براجح وسبق ان الشاب يقع على معنى واسع وهو ما تفرد به راويه على وجه مستغرب ويقوى شدوده مع المخالفة -

00:39:11

فيكون هذا المعنى المذكور في نخبة الفكر مندرجها في المعنى الواسع للشاذ الذي تقدم ذكره واذا خولف الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف بضعف فحديث العدل الذي تم ضبطه او خف معروف -

00:39:34

وحيث الضعف المخالف منكر فالمعروف اصطلاحا هو حديث الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف اذا خولف بضعف هو حديث الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف اذا خالف بضعف -

00:39:58

والمنكر اصطلاحا هو حديث الراوي الضعيف اذا خالقه العدل هو حديث الراوي الضعيف اذا خالقه العدل الذي تم ضبطه او خف والضعف جنس يراد به من خف ضعفه ومن اشتد -

00:40:23

ومعنى المنكر اوسع مما عليه الاصطلاح فقد يطلق عند جماعة من الحفاظ دون وجود المخالفة بل على ارادة التفرد الذي لا يحتمل فالمنكر كان يطلق قدما على الحديث الذي تفرد به راويه على وجه لا يحتمل تفرده به -

00:40:47

واذا كان المتفرد ضعيفا خالف عدلا فذلك اشد في نكرة الحديث فيكون المعنى المذكور في نخبة الفكر مندرجها في المعنى العام للمنكر والقدماء من الحفاظ يتبعون في اطلاق المحفوظ بمعنى -

00:41:14

المعروف والشاذ بمعنى المنكر لكن استقر الاصطلاح على هذا والاصطلاح المتأخر يقصد منه الترقى الى فهم كلام الاولئ ومن لم يدرس ما استقر عليه اصطلاح المتأخرین في علومهم فانه لا يصل الى فهم علوم الاولئ -

00:41:36

فان المتأخرین اجهدوا في تقریب علوم الاولئ فلا سبيل الى الوصول الى مبلغ علم الاولئ الا بصعود هذه المرقة. ومن ظن انه يصل الى فهم علوم الاولئ دون صعود على مراقي المتأخرین -

00:42:02

فانه لا يفلح في العلم ابدا فلو ان احدا اراد ان يستنکف عن الاجو الaramية وقطر الندى وشذور الذهب والفيبة ابن مالك ويباشر اخذه للنحو من كتاب سببويه او غيره فانه لن يفهم منه شيئا -

00:42:24

ومثله من يتطلع الى فهم كلام الاولئ كالبخاري واحمد وابي حاتم وابي زرعة الرازيين وغيرهم من الحفاظ في الرجال وعلل الحديث دون ان يدرس ما استقر عليه الاصطلاح في المدونات التي قيدها المتأخرون -

00:42:48

كنخبة الفكر او الفية العراقي او معرفة علوم الحديث لابن الصلاح. لان ما وضعه المتأخرون هو سلم يرتفع به للوصول الى كلام الاولئ. فلا سبيل لك الا بهذه المرقة التي رتبوها -

00:43:11

فإن أردت أن تحدِّي عندها تعلم أنك تعود بالخيبة والفشل الذريع والعاقل لا ينبغي أن يجعل نفسه عرضة لمسالك الخلق المختلفة بل يؤمن سبيله بلزم الجادة التي جرى عليها العلماء طبقة بعد طبقة وقرزاً بعد - [00:43:35](#)

قرن ولم يزل دأب المتأخرين في دراسة العلوم استفتاحها بالمتون التي قررها العلماء والتي هي بمنازل المداخل التي يولج منها إلى تحصيل علوم الأولئ. نعم أحسن الله إليكم. قال رحمة الله والفرط النسبي إن وافقه غيره فهو المتابع. وإن وجد متن يشبهه فهو - [00:44:00](#)

وتتبع الطرق لذلك هو الاعتبار. تقدم أن الفرض النسبي هو ما كانت الغرابة فيه فيسائر السند اصله فلم يتفرد به تابعي فإذا وافق التابعية غيره أو وافق من دونه فذلك هو المتابع - [00:44:30](#)

والمتابعة فعله وهي المراداة في الفن ولا تختص بالفرض النسبي بل تقع في الفرد المطلق بعد ظن كونهما كذلك ويقال في تعريف المتابعة أصطلاحاً هي موافقة الرواية غيره هي موافقة الرواية غيره - [00:44:54](#)

في روایته عن شیخه او من فوقه بروایته عن شیخه او من فوقه لحديث معلوم والمwoffقة في روایته عن شیخه یسمی متابعة تامة وموافقته في روایته عن من فوقه تسمی متابعة قاصرة - [00:45:19](#)

ويقاربها عندهم الشاهد والشاهد أصطلاحاً متن يروى عن صحابي آخر يشبه متن الحديث المعلوم متن يروى عن صحابي آخر يشبه متن الحديث المعلوم والاعتبار قوى تتبع الطرق للوقوف على المتابعتات والشواهد - [00:45:45](#)

تتبع الطرق للوقوف على المتابعتات والشواهد نعم أحسن الله إليكم. قال رحمة الله ثم المقبول أن سلم من المعارضة فهو المحكم. وإن عرض بمثله فإن امكن الجمع فهو مختلف الحديث أو ثبت المتأخر فهو الناسخ والآخر المنسوخ. والا فالترجمي ثم التوقف. بعد ان فرغ المصنف - [00:46:15](#)

رحمه الله من بيان قسمة الحديث باعتبار درجة قبوله ذكر هنا قسمته باعتبار املي به وأنه ينقسم الى قسمين احدهما خبر مقبول سلم من المعارضة خبر مقبول سلم من المعارضة وهو المحكم - [00:46:44](#)

والثاني خبر مقبول لم يسلم من المعارضة بل عرض بمثله وهذا قسمان احدهما ما امكن الجمع بينهما وهو مختلف الحديث فمختلف الحديث عندهم هو الجمع بين الاحاديث المتوجه تعارضها - [00:47:12](#)

هو الجمع بين الاحاديث المتوجه تعارضها ولم نقل الموجهة للتعارض لأن الاحاديث في نفسها ليست منشأة للتعارض فلا يوجد بين احاديث النبي صلى الله عليه وسلم تعارض لصدورها من ذات واحدة - [00:47:48](#)

هي ذات الصادق المصدق صلى الله عليه وسلم. ولكن التعارض واقع بالنظر إلى منزعي الناظر المجتهد في هذه الاحاديث والجمع بين الاحاديث هو التأليف بين مدلولي حديثين فأكثر هو التأليف بين مدلولي حديثين فأكثر - [00:48:13](#)

توهم تعارضهما توهم تعارضهما دون تكلف ولا احداث دون تكلف ولامعنى التكلف تحمل النص ما لا يتحمل ومعنى الاحداث اختراع معنى غيري معتمد به في الشريعة والقسم الآخر ما لم يمكن الجمع بينهما - [00:48:42](#)

ما لم يمكن الجمع بينهما فان ثبت المتأخر فهو الناسخ والآخر المنسوخ وإن لم يعرف المتأخر سيراً إلى الترجيح سير إلى الترجيح اذا امكن والا حكم بالتوقف وهذه الجملة مشتملة على الفاظ اربعة يحسن بيانها - [00:49:12](#)

أولها الحديث الناسخ وهو الحديث المترافق وهو الحديث المترافق الدال على رفع الخطاب الشرعي او حكمه او هما معا الدال على رفع الخطاب الشرعي او حكمه او هما معا ومعنى قولهما الحديث المترافق - [00:49:42](#)

اي المتأخر صدوره عن النبي صلى الله عليه وسلم وقولنا الدال على رفع الخطاب الشرعي هو لفظ الحديث وقولنا او حكمه هو الاثر المترتب عليه من تحريم او تحليل او غيرهما - [00:50:13](#)

وثانيها الحديث المنسوخ وهو الحديث المتقدم الحديث الذي رفع خطابه الشرعي او حكمه او هما معا وثالثها الترجيح بين الاحاديث الترجيح بين الاحاديث وهو تقديم حديث مقبول على مثله لتعذر الجمع بقرينه - [00:50:38](#)

وتقديم حديث مقبول على مثله لتعذر الجمع بقرينة ورابعها التوقف في الاحاديث وهو منع تقديم حديث مقبول على مثله منع تقديم

الحديث مقبول على مثله لتعذر الجمع وخفاء دليل التقديم - 00:51:15

لتعذر الجمع وخفاء دليل التقديم. نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله ثم المردود اما ان يكون لسقط او طعن. فالسقط اما ان يكون من مبادي السنن من مصنف او - 00:51:43

من اخره بعد التابع او غير ذلك. فلو المعلم والثاني المرسل والثالث ان كان باثنين فصاعدا مع التوالي فهو المعرض والا فالمنقطع ثم قد يكون واضحا او خفيا. فالاول يدرك بعد التلاقي ومن ثم احتياج الى التاريخ. والثاني المدلس - 00:51:59

ويرد بصيغة تحتمل اللقي كعن وقال وكذا المرسل الخفي من معاصر لم يلق ثم بعد ان فرغ المصنف رحمة الله من بيان ما يتعلق بالحديث المقبول شرع يبين ما يتعلق بالحديث المردود - 00:52:23

واهمل تعريفه استغناء بظهوره من قسمي مقابله المقبول. وهم الصحيح والحسن واهل العلم رحمة الله تعالى قد يهملون ادانته معنى ما لمقصده ما قد يهملون ابانته معنى ما لمقصده ما - 00:52:44

يعني من حجر الان ترك بيان ما هو معنى المردود واهل العلم من عادتهم انهم قد يتعمدون ترك معنى الابانته معنى لا لمقصده ما مثل ايش لا طلب هذا ممدوح - 00:53:11

لكن من مقاصدهم في ترك ابانته العلم هو حتى لا يدخل في العلم من ليس من اهله تبيين اعيش ذكره في شرح المفصل قال وانما تركت بيان اشياء يعرفها صاحب الفن دون غيره - 00:53:30

ليتميز اهله هذا معنى كلامه وذكر ايضا عن بعض الحذاق من قدماء النحاة انه شرح كتاب سيبويه ثم مر بناس يتكلمون في النحو ولا يحسنونه فعمد فاخذ شرحه في كتاب لكتاب سبوبيه ثم غسله بالماء - 00:53:50

محاه بالماء كله حفظا لحرمة العلم لئلا يتجرأ عليها كل احد وهذا هو الذي صار فاشيا اليوم بين الطلبة فالطلبة يزعمون انهم لا يحتاجون الى المشايخ لماذا؟ لأنهم يقولون بحمد الله ما من متن الا وهو مشروح - 00:54:15

فنخبة الفكر شرحاها الحافظ ابن حجر وهل بعد الحافظ حافظ وهذا من تلبيسات الشيطان ومن دقائق علوم الشاطئ رحمة الله وافاداته انه ذكر من شرط اخذ العلم ان يكون عن شيء قال فان المرء يقرأ المسألة في كتاب فلا يفهمها - 00:54:41

حتى اذا حضر في حلقة الدرس فسمع التقرير عليها بانت له واضحة جلية وذكر ان هذا وقع له رحمة الله تعالى في جملة من المسائل فلا يظنن احد انه يستغني بالكتب على بالكتب عن الشيوخ ابدا - 00:55:10

لان العلم ليس هو مسائل يا اخوان العلم حقيقته روح لطيفة تسري بين المعلم والمتعلم فبقدر حسن قصد المعلم في التعليم وحسن قصد المتعلم في التعلم تقوى الافادة والانتفاع وبقدر ضعف هذا المعنى فيهما يقل الانتفاع - 00:55:31

فك من انسان قد يطالع شروحا كثيرة على نخبة الفكر لكنه لا يفهم غواضتها لانه لم يأخذها كما يجب لم يأخذها بالتلاقي عن الاشياء. فلذلك لا تفتح له مكتنونات العلم ابدا حتى يلتج الجمل - 00:55:56

يسمي الخليط والمقصود بالمردود عند الحافظ الحديث الضعيف وهو اصطلاحا الحديث الذي فقد شرطا من شروط القبول الحديث الذي فقد شرطا من شروط القبول وتدرج فيه افراد كثيرة كالمرسل والمنقطع والباطل والمقطوع فهو اسم جنس لانواع يجمعها الرد ويميزها الحد - 00:56:13

والحديث المردود قسمان احدهما مارد لسقط ويجوز تحرير السين فيقال لسقط والآخر ما رد لطعن وقد ذكر المصنف ان المردود بالسقط يقسم باعتبارين احدهما موضعه من السنن والآخر جلاؤه وخفاؤه - 00:56:47

احدهما موضعه من السنن والآخر جلاؤه وخفاؤه فاما باعتبار موضع السقط من السنن فينقسم الى ثلاثة اقسام الاول ان يكون السقط من مبادي السنن من مصنف ان يكون السقط من مبادي الساد من مصنف اي من اوله - 00:57:18

وهذا هو المعلم ويقال في تعريف المعلم هو ما سقط من مبتدأ اسناده فوق المصنف واحد راو او اكثر هو ما سقط من مبتدأ اسناده فوق المصنف راو او اكثر. والثاني ان يكون السقف في اخر السنن بعد التابعي - 00:57:42

وهو الموصى ويقال في تعريف الموصى هو ما سقط من اخر اسناده بعد التابعي راو او اكثر ما سقط من اخر اسناده بعد التابعي راو

او اكثر. وبعبارة اوضح هو ما اضافه التابعي الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:58:09

والىه اشار منشكم بقوله ومرسل الحديث ما قد وصف برفع تابع له وضعف. ومرسل الحديث ما قد وصف برفع تابع له وضعف. وهذا ضابط يجمع حده وحكمه الثالث ان يكون السقط بين اوله واخره - 00:58:36

فان كان باثنين فصاعدا مع التوالي فالمعنى والامتناع ويقال في تعريف المعنى ما سقط فوق مبتدأ اسناده راويان او اكثر ما سقط فوق مبتدأ اسناده راويان او اكثر مع التوالي - 00:59:03

ويقال في تعريف المتنقطع ما سقط فوق مبتدأ اسناده راو او اكثر لا على التوالي غير صحابي وقولنا لا على التوالي ليخرج المعنى
فان شرطه التوالي وقولنا غير صحابي ليخرج المرسل - 00:59:28

واما باعتبار جلاء السقط من السنن وخفائه فينقسم الى قسمين احدهما المردود لسقوط جلي اي واضح ويدرك بعدم التلاقي بين
الراوي ومن روى عنه ومن ثم احتاج الى تاريخ المواليد والوفيات والرحلات وغيرها. وهذا القسم - 00:59:58

ليس له اسم خاص لجريانه في الانواع السابقة فتطلق عليه اسماؤها من تعليق او انقطاع او ارسال او اعضال قاله اللقاني في قضاء
الوتر والآخر المردود لسقط خفي لا يدركه الا الحذاق من اهل الفن وهو ما كان السقط - 01:00:26

فيه بين اول السنن وآخره خفيا. ما كان السقف فيه بين اول السنن وآخره خفيا بصيغة ان تحتمل اللقي كعن وقال على ما ذكره
المصنف وكن المصنف بالقى عن السمع - 01:00:56

صرح به السخاوي في فتح المغيث وهو الموفق لتعبير المصنف في الافصاح فمقصوده اذ قال بصيغة بصيغة تحتمل اللقي يريد
بصيغة تحتمل السمع صرح بهذا في كتاب ابي الافصاح وقيل الاولى ان يقال - 01:01:18

تحتمل وقوع السمع تحتمل وقوع السمع وهو اصح لان اللقاء معتبر في المدلس كما صرح به المصنف في شرحه فقد فرغ من لقاءه
 بشيخه وسماعه منه فلم يبق الا احتمال وقوع السمع فيما دلس فيه - 01:01:41

وهذا القسم نوعان الاول المدلس وهو وفق عبارة المصنف حديث رجل عن من لقيه ما لم يسمع منه حديث رجل عن من لقيه ما لم
يسمعه منه بصيغة تحتمل اللقي فعن وقال - 01:02:05

وبعبارة اوضح يوافق ما سبق تحقيقه في المراد باللقي فالحديث المدلس هو حديث راو عن من سمع منه ما لم يسمع منه حديث راو
عن من سمع منه ما لم يسمع منه - 01:02:31

بصيغة تحتمل وقوع السمع بصيغة تحتمل وقوع السمع كعن وقال واسم الحديث المدلس مخصوص عندهم بالسقوط على الصورة
المذكورة فاذا ذكروا ان هذا الحديث حديث مدلس فانما يريدون به هذا المعنى - 01:02:53

اما اذا قالوا تدليس فان له عندهم معنى اوسع من هذا المعنى وهو التدليس عند المحدثين غير الحديث المدلس فرد
من التدليس والتدریس عندهم هو نعم احسنت اخفاء غيب اخفاء - 01:03:18

غيب في الحديث على وجه يوهم اللآعيـب فيه اخفاء غـيب في الحديث على وجه يوهم اللـآعيـب فيه كما يفهم من مختصر الجرجان
المسمـى بالديباج وشرح مـلا حـنـفـي التـبرـيزـي عليه - 01:03:48

ويدل عليه تصرف اهل الفن فمثلا تكـنية الشـيوـخ حتى لا يـعـرـفـوا يـسـمـيـ حـدـيـثـ مـدـلـسـ اـمـ يـسـمـيـ تـدـلـيـسـ شـيـوخـ
لانـهـ اـخـفـىـ عـيـبـ فـيـ الرـوـاـيـةـ عـلـىـ وجـهـ يـوـهـمـ اللـآـعـيـبـ فـيـهـ وـهـاـ عـيـبـ اـمـاـ انـ يـكـونـ لـضـعـفـ شـيـخـهـ اوـ لـقـلـةـ شـيـوخـهـ هوـ - 01:04:11

تدريـسـ معـنـىـ عـامـ وـالـحـدـيـثـ المـدـلـسـ فـرـضـ مـنـ اـفـرـادـ ذـكـرـ الـعـامـ وـالـثـانـيـ المـرـسـلـ الخـفـيـ وـهـوـ وـقـعـ عـبـارـةـ المـصـنـفـ حـدـيـثـ مـعاـصـرـ لـمـ يـلـقـ

منـ حدـثـ عـنـهـ حـدـيـثـ مـعاـصـرـ لـمـ يـلـقـ مـنـ حدـثـ عـنـهـ - 01:04:36

بـصـيـغـةـ تـحـتـمـلـ اللـقـيـ كـعـنـ وـقـالـ وـبـعـارـةـ اـوـضـحـ تـوـافـقـ مـاـ سـبـبـ مـاـ سـبـقـ تـحـقـيقـهـ فـيـ المرـادـ بـالـلـقـيـ فـالـمـرـسـلـ الخـفـيـ هـوـ حـدـيـثـ رـاوـ عـنـ

عاـصـرـهـ هـوـ حـدـيـثـ رـاوـ عـنـ مـنـ عـاـصـرـهـ وـلـمـ يـثـبـتـ لـقاـؤـهـ بـهـ - 01:04:59

وـلـمـ يـثـبـتـ لـقاـؤـهـ بـهـ بـصـيـغـةـ تـحـتـمـلـ وـقـعـ السـمـاعـ كـعـنـ وـقـالـ فـالـمـدـلـسـ وـالـمـرـسـلـ الخـفـيـ يـجـتـمـعـانـ فـيـ اـمـرـيـنـ الـاـولـ اـنـ الـراـوـيـ فـيـهـاـ لـمـ

يـسـمـعـ مـاـ حـدـثـ بـهـ عـنـ مـنـ روـيـ عـنـهـ اـنـ الـراـوـيـ فـيـهـاـ لـمـ يـسـمـعـ مـاـ حـدـثـ بـهـ عـنـ مـنـ روـيـ عـنـهـ - 01:05:24

والثاني ان تحديشه بصيغة تحتمل ايش وقوع السماع وليس السماع تحتمل وقوع السماع والفارق بينهما هو ثبوت اللقاء والسمع تراویي الحديث المدلس له لقاء وسماع عن من دلس عنه في غير ما دلسه. اما - 01:05:55

راوي المرسل الخفي فلا يعرف له لقاء ولا سمع ولا روی عن معاصره بل بينهما المعاصرة فحسب افاده المصنف رحمه الله في كتاب الافصاح نعم احسن الله اليكم. الافصاح هذا مطبوع ولا غير مطبوع - 01:06:22

مطبوع باسم النكت على ابن الصلاح والحافظ صرخ في الفتح بتسميته الافصاح في النكت عن ابن الصلاح وسماه السخاوي كتاب الایضاح في النكت على ابن الصلاح لكن الظاهر ما في - 01:06:43

كتاب فتح الباري من تسميته الافصاح نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله ثم الطعن اما ان يكون لکذب الراوی او تهمته بذلك. تهمته اما احسن الله اليکم اما ان يكون لکذب الراوی او تهامة او تهامتہ بذلك او فحش غلطه او غفلته او فسقه او - 01:06:58

وهمه او مخالفته او بدعته او سوء حفظه. فلانونا الموضوع والثاني المتزوك والثالث المنكر على رأيي وكذا الرابع والخامس. قال رحمه الله ثم الوهم ان اطلع عليه بالقرائن وجمع الطرق فالملعل - 01:07:21

ثم المخالففة ان كانت بتغيير السياق فمدرج الاسناد او بدمج موقوف بمفروع فمدرج المتن او بتقدیم او تأخیر فالملوب او بزيادة راو فالمزید في متصل الاسانید او بابداله ولا مر ج فالمضطرب وقد - 01:07:41

عمداً امتحاناً او او بتغيير حروف او بتغيير حروف مع بقاء السياق فالمحض والمحمد ولا يجوز تعمد تغيير المتن بالنقض والمرادف الا لعالم بما يحيى المعاني. فان خفي المعنى احتاج الى - 01:08:01

وفي الغريب وبيان المشكل وبيان المشكل ثم الجهة وبيانها ان الراوی قد تکثر نعوتھ فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض وصنفوها فيه الموضع قد يكون مقالاً فلما يکثر وقد يكون مقالاً فلما يکثر الاخذ عنه وفيه الوحدان. او لا يسمى اختصاراً وفيه - 01:08:21

ولا يقبل المبهم ولو ابهم بلفظ التعديل على الاصح. فان سمي وانفرد واحد عنه فمجهول العين او اثنان فصاعداً ولم يوثق فمجهول الحال وهو المستور ثم البدعة اما بمکفر او او بمفسق. فلول لا يقبل صاحبها الجمهور. فالاول لا يقبل صاحبها - 01:08:48

والثاني يقبل من؟ والثاني يقبل من لم يكن داعياً في الاصح الا ان روی ما يقوی بدعته فيرد على اختار وبه صرح الجوز وبه صرح الجوزGANI شیخ النسائی. جوز جانی - 01:09:14

الجوزGANI. وبه صرح الجوزGANI شیخ النسائی. ثم سوء الحفظ ان كان لازماً فالشاذ على رأي او طارى المختلط ومتى تويع سيء الحفظ بمعتبر وكذا المستور والمرسل والمدلس صار حديثهم حسناً لا لذاتهم - 01:09:32

بل بالمجموع. ثم الاسناد هذه الجملة مرتبطة بعضها بعض فقرأها الله ونؤجل ان شاء الله شرحها بعد الصلاة نبدأ به مباشرة الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد واله وصحبه اجمعين - 01:09:52